

اقتراح قانون معجل مكرر

لإعفاء السيارات التي أصبحت خارج الخدمة نتيجة للعدوان الصهيوني على لبنان في
تموز 2006.

مادة وحيدة :

خلافا لأي نص آخر تُعفى من كل رسم سنوي وبمفعول رجعي يعود إلى 13 تموز 2006 كافة السيارات والآليات التي أصبحت خارج الخدمة بفعل العدوان " الإسرائيلي" في ذلك العام ، وتكلف وزارة الداخلية بوضع المعايير والقواعد للتثبت من السيارات والآليات التي ينطبق عليها هذا القانون .

مَدْعَى
مَعْلُومٌ

٢٠٠٦-١٣-٧

أبراهيم المرسون

الأسباب الموجبة

حيث أن عدوان تموز 2006 تسبب بأضرار مدمرة بعده كثيرة من السيارات والآليات والتي جعلتها خارج الخدمة، حيث أن قسماً من أصحاب هذه السيارات والآليات لم يسجلوا سياراتهم واليابان "إنقاض" لأسباب شتى، منها انتظار التعويض الذي وعدوا به ولم يتقرر، وقد أدى ذلك ولا يزال إلى تراكم الرسوم السنوية المقررة . الأمر الذي تحتاج معالجته إلى إصدار قانون.